Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وطرا » أى حاجة ، بحيث ملها ، وأصبح لا يريدها لتعاليها عليه ، وفى أصول اللغة : قضاء الوطر : بلوغ منتهى ما فى النفس من الشىء يقال : قضى وطرا منه اذا بلغ ما أراد من حاجته « **زوجناكها** » وقرىء (زوجتكها) ، وقد حمل المفسرون هذه الجملة تبعا لأقوال الرواة مالا تحتمله من المعانى المتضاربة، وكل ما فى الأمر أن هذه الجملة تم بها زواج النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ بوحى سماوى معلل بقوله «**لكى لا يكون على المؤمنين حرج** » لتأكيد التشريع الاسلامى واقراره : بأن المولود المتبنى غير المولود من النسب وهى قاعدة عامة لكل المؤمنين .

« **حرج** » ضيق ومشقة ، اثم ، « **أدعيائهم** » الأدعياء جمع دعى ، وهو الذى يدعى ابنا من غير أن يكون ابنا على الحقيقة .

والمعنى : ان نساء الأدعياء حلال على الذين يتبنوهم ، فليس الولد المتبنى مثل الولد الصلبى ، لأن الولد من النسب تحرم امرأته على أبيه كما لا يحرم على المتبنى أن يتزوج ابنة متبنيه أو أختـه ومثلما يحـل له هـذا لا يجوز له أن يشترك بالارث مع ولد النسب .